ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 3 دراهـم ـ ثمن النسخة من السنـوات الماضيـة : 4،50 دراهـم ـ يرسل الجدول السنـوى مجانـا الى المشتركيـن

بيـان النشـرات	تعـريفـة الاشتـراك في المغـرب ستة أشهر	في المغـرب سنـة	فـى الخـارج	يطلب الاشتراك من مديرية المطبعة الرسمية الربـاط ـ شـالـة
النشـرة العـامـة	50 درهما	90 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبمـا هى معـددة فى النظام البريدى الجارى به العمل.	التليفـون 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13
نشرة مداولات مجلس النواب		80 درهما		
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	50 درهما	90 درهما		حساب الشيـك البريـدى رقـم 16 ـ 101 بـالـربـاط
نشرة الترجمة الرسمية	45 درهما	80 درهما		

تدرج فى النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التى تفرض القوانين او النصوص التنظيميـة الجـارى بهـا العمـل نشرهـا بالجريـدة الرسميـة

فـهـرسـت

نـصـوص خـاصـة

صفحة

اقليم طنجة. ـ نزع ملكية عقارات.

مرسوم رقم 2.87.99 صـادر فى 7 شعبـان 1407 (6 أبريـل 1987) باعلان ان المنفعة العامة تقضى بمواصلة تهيئـة خليـج طنجـة واستثماره السياحـى وبنـزع ملكيـة العقـارات اللازمـة لهـذا الغرض (اقليم طنجة) 662

منح امتياز استغـلال مـواد هيدروكاربونيـة للمكتـب الوطنـى للابحاث والاستثمارات النفطية.

مرسوم رقم 2.87.295 صادر فى 6 ذى القعدة 1407 (3 يونيو 1987) يمنح بموجبه المكتب الوطنى للابحاث والاستثمـارات النفطيـة امتيازا لاستغلال مواد هيدروكاربونية يسمى « سيدى الحراثى » 663

تعيين آمرين مساعدين بالصرف.

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر رقم 754.87 صادر فى 17 من جمادى الآخـرة 1407 (16 فبرايـر 1987) بتعييـن آمر مساعد بالصرف ونائب عنه 664

قـرار لـوزيـر العـدل رقـم 739.87 صـادر فى 24 من رجـب 1407 (25 مارس 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه .. 665

قـرار لـوزيـر العـدل رقـم 740.87 صـادر فى 24 من رجـب 1407 (25 مارس 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه .. 665

قـرار لوزيـر المـاليـة رقـم 705.87 صـادر فـى 8 رمضـان 1407 (7 ماى 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف 665

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 723.87 صادر فى 12 من رمضان 1407 (11 ماى 1987) بتعيين آمر مساعد بالصـرف ونائبيـن عنـه وبتفويض الموافقة على الصفقـات 666

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 728.87 صادر فى 12 من رمضان 1407 (11 ماى 1987) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم وبتفويض الموافقة على الصفقـات 666

تفويض الامضاء.

قـرار لوزيـر المالية رقـم 777.87 صـادر فى 29 من شعبـان 1407 (28 أبريل 1987) بتفويض الامضاء 669

قـرار لوزيـر المالية رقـم 778.87 صـادر فى 29 من شعبـان 1407 (28 أبريل 1987) بتفويض الامضاء 669

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 729.87 صادر فى 12 من رمضان 1407 (11 ماى 1987) بتفويض الامضاء 669

قرار لوزير السكنى رقـم 751.87 صـادر فى 12 من رمضـان 1407 (11 مـاى 1987) بتفويـض الامضـاء 671

قرار لوزير السكنى رقـم 752.87 صـادر فى 12 من رمضـان 1407 (11 مـاى 1987) بتفويـض الامضـاء 672

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير السكنى رقم 753.87 صادر في 12 من رمضان 1407 (11 ماي 1987) بتفويض الامضاء 672

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 765.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء 672

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 766.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء 673

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 767.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء 673

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 768.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء 674

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 769.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء 674

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 770.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء 674

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 771.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء 675

صفحة

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 772.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء 675

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 773.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء 676

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 774.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء 676

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 779.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء 677

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 761.87 صادر في 28 من رمضان 1407 (27 ماي 1987) بتفويض الامضاء 677

قرار لوزير الشؤون الخارجية والتعاون رقم 849.87 صادر في 20 من شوال 1407 (17 يونيو 1987) بتفويض الامضاء 677

اعلانات وبلاغات

اعلان بوضع لاستخلاص جداول المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها 678

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.87.99 صادر في 7 شعبان 1407 (6 ابريل 1987) باعلان ان المنفعة العامة تقضي بمواصلة تهيئة خليج طنجة واستثماره السياحي وبنزع ملكية العقارات اللازمة لهذا الغرض (اقليم طنجة).

الوزير الاول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.254 المؤرخ بـ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث المباشر فيما بين فاتح صفر 1406 (16 أكتوبر 1985) و 4 ربيع الآخر 1406 (18 ديسمبر 1985) بمكاتب مجلس بلدية طنجة وبمكاتب جماعة بحراويين بطنجة (اقليم طنجة) ؛

وباقتراح من وزير السياحة وبعد استشارة وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بمواصلة تهيئة خليج طنجة واستثماره السياحي.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية العقارات المثبتة في الجدول أسفله المرسومة حدودها بخط أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/5000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

الرقم الترتيبي	اسم العقار ومراجعه العقارية	المساحة التقريبية	اسم وعنوان المالك أو المفروض أنه المالك أو صاحب الحقوق العينية
			السادة والسيدات :
1 و 2	« طران بوكل » الرسم العقاري رقم 19723 ط القطعتان 1 و 2 (جزء)	1 هـ 18 آ 90 س 1 هـ 84 آ 81 س	الشركة العقارية لطنجة الشرف 2 ، شارع الرباط – طنجة قابض طنجة بني مكادة بصفته طالب حجز تحفظي لضمان أداء مبلغ 22.578،20 درهما
3	« صوكو يماصا » الرسم العقاري رقم 11790 ط	4 آ 39 س	شركة صوكويماصا ش.م 2 ، زنقة موسى بن نصير – طنجة
4	أرض غير محفظة	9 آ	رحيمو الودراسية ، سوق الخضر ، زنقة فاس – طنجة
5	« الادريسية » الرسم العقاري رقم 13058 ط	11 آ 33 س	ادريس التهامي الشاط ، طنجة البالية ، طنجة
6	« ليلى II » الرسم العقاري رقم 837 ط القطعة 3 (جزء)	20 آ	ليوني كنوي ، أرملة فولبي ذي ميسوراتا عند ، مكتب رايضا 10 ، زنقة المقاومة بطنجة ، بصفتها مالكة كانوي ليون بصفته طالب حجز تنفيذي عقاري لضمان أداء مبلغ قدره 33.900 دولار

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم الترتيبي	اسم العقار ومراجعه العقارية	المساحة التقريبية	اسم وعنوان المالك أو المفروض أنه المالك أو صاحب الحقوق العينية
			السادة والسيدات :
7	أرض غير محفظة	18 آ 90 س	ورثة السيد موحا علال يمثلهم ابنه عبد السلام بالسوق الصغيرة ، طنجة
8	جيش رقم 733 س	71 س	التهامي الشاط بدون عنوان معروف
9	جيش رقم 734 س	40 س	ورثة الحاج التهامي الحضري بدون عنوان معروف
10	جيش رقم 735 س	55 س	محمد بن أحمد المودن بدون عنوان معروف
11	جيش رقم 736 س	27 س	الشرفاء البقاليون بدون عنوان معروف
12	جيش رقم 737 س	28 س	ورثة المختار المودن بدون عنوان معروف
13	جيش رقم 740 س	61 س	الاخوان بنحيون ومن معهم بدون عنوان معروف
14	جيش رقم 741 س	18 س	الشركة الجزائرية بدون عنوان معروف
15	جيش رقم 742 س	36 س	ورثة لوبريس بدون عنوان معروف
16	جيش رقم 743 س	29 س	ورثة احمد البويرضي بدون عنوان معروف
17	جيش رقم 760 س	94 س	محمد بن محمد التمسماني لنفسه ونيابة عن أشقائه شعيب وأحمد وعبد الحميد والمصطفى سوية بينهم ، المقيم بعين المكان
18	جيش رقم 748 س	25 س	عبد السلام الحضري بدون عنوان معروف
19	جيش رقم 749 س	36 س	ورثة أحمد بوصوف بدون عنوان معروف
20	جيش رقم 755 س	40 س	ورثة أحمد بنعزوز بدون عنوان معروف
21	جيش رقم 754 س	58 س	عبد السلام بوصوف ومن معه بدون عنوان معروف
22	جيش رقم 725 س	59 س	عبد السلام بنقدور بدون عنوان معروف
23	أرض غير محفظة	15 آ 90 س	حدو بدون عنوان معروف
24	« هكوم » أرض غير محفظة	4 هـ 01 آ	علي بن شعيب المدعو بوهوت التمسماني ، الساكن بمكينة بونى ، المصلى ، طنجة دانييل صوران ؛ جان صوران ؛ أحمد العايدى ؛ شارل كوتش ؛ مارى روز ؛ ابرهام سانطور ؛ محمد الفلوس ، 3 ، شارع اسبانيا ، طنجة
25	« وادى بريرن » مطلب رقم 06/14197	9 آ 80 س	علي بن عبد السلام أمجار ، قبيلة متيوة ، اقليم تطوان
26	أرض غير محفظة	7 آ 28 س	حبيبة بنت العربى الشبعة بدون عنوان معروف
27	« منظر جميل » مطلب رقم 06/14646	47 آ 24 س	البشير الاشقر بنسبة 3/12 ؛ الطاهر الشرقاوى بنسبة 3/12 ؛ علال بن محمد العلاوى بنسبة 2/12 ؛ محمد بن محمد الزياني بنسبة 2/12 ؛ حدو بن محمد الحداوى بنسبة 2/12 ، الذين جعلوا موطنهم المختار عند السيد علال بن محمد العلاوى ، 62 ، شارع موسى بن نصير ، طنجة

المادة الثالثة. ـ يفوض حق نزع الملكية الى الشركة الوطنية لتجهيز خليج طنجة.

المادة الرابعة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير السياحة والى المدير العام للشركة الوطنية لتجهيز خليج طنجة كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 7 شعبان 1407 (6 ابريل 1987)
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

وتمه بالعطف :
وزير السياحة ،
الامضاء : موسى السعدي.

مرسوم رقم 2.87.295 صادر في 6 ذي القعدة 1407 (3 يونيو 1987) يمنح بموجبه المكتب الوطني للابحاث والاستثمارات النفطية امتيازا لاستغلال مواد هيدروكاربونية يسمى « سيدي الحراثي ».

الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 ابريل 1951) بسن نظام للمناجم بالمغرب ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.227 بتاريخ 4 محرم 1378 (21 يوليو 1958) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالتنقيب عن حقول المواد الهيدروكاربونية واستغلالها ولاسيما الفصول 23 و 26 و 28 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.58.879 الصادر في 6 محرم 1378 (23 يوليو 1958) بتحديد شروط ايداع وتسجيل طلبات رخص التنقيب وطلبات تمديد رخص التنقيب وطلبات الامتياز المتعلقة بالمواد الهيدروكاربونية ولاسيما الفصول 10 و 11 و 12 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.58.879 الصادر في 6 محرم 1378 (23 يوليو 1958) بالموافقة على دفتر الشروط النموذجية المتعلقة بامتيازات استغلال المواد الهيدروكاربونية ؛

وبعد الاطلاع على قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 159.82 الصادر في 13 من جمادى الاولى 1404 (16 فبراير 1984) بتخويل رخصة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

للتنقيب عن حقول المواد الهيدروكاربونية تسمى « سيدي سليمان » وخاصة الفصل الاول منه ؛

وعلى الطلب الذي وضعه المكتب الوطني للابحاث والاستثمارات النفطية بمديرية الطاقة بالرباط بتاريخ 25 فبراير 1986 تحت رقم 25 من أجل الحصول على امتياز لاستغلال المواد الهيدروكاربونية يسمى « سيدي الحراثي » مأخوذ من رخصة التنقيب « سيدي سليمان » ؛

وعلى قرار وزير الطاقة والمعادن الصادر في 11 يونيو 1986 باجراء تحقيق علني لمدة ثلاثة أشهر تبتدىء من فاتح يوليو 1986 (الجريدة الرسمية عدد 3845 بتاريخ 9 يوليو 1986) ؛

ونظرا الى أن طلب الامتياز المشار اليه أعلاه لم يكن محل أية معارضة طوال مدة التحقيق العلني الآنف الذكر ؛

ونظرا أيضا الى ثبوت وجود حقل وامكان استغلاله استغلالا تجاريا ؛

وباقتراح من وزير الطاقة والمعادن ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يمنح المكتب الوطني للابحاث والاستثمارات النفطية امتيازا لاستغلال المواد الهيدروكاربونية يسمى « سيدي الحراثي » مع مراعاة الشروط والتحفظات الواردة في الظهير الشريف المشار اليه اعلاه الصادر في 4 محرم 1378 (21 يوليو 1958) وفي دفتر الشروط الموافق عليه بالمرسوم رقم 2.58.877 بتاريخ 6 محرم 1378 (23 يوليو 1958).

المادة الثانية

يشمل الامتياز مساحة 6.644 كيلومترا مربعا تحد :

أ) بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالي النقطة « أ » « ب » « ج » « د » « هـ » الى النقطة « و » وما يليها من احداثيات « لامبير » شمال المغرب الآتية :

النقط	س	ص
أ	433.500	432.500
ب	435.650	432.500
ج	435.440	431.280
د	436.250	431.135
هـ	436.250	429.750
و	433.500	429.750

ب) بالخط المستقيم الرابط النقطة « و » بالنقطة « أ ».

المادة الثالثة

يمنح هذا الامتياز لمدة ثلاثين سنة ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

المادة الرابعة

تسلم نسختان مطابقتان لتصميم الامتياز الى المحافظة على الاملاك العقارية بسيدي قاسم.

المادة الخامسة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الطاقة والمعادن ويبلغ الى المعنيين.

وحرر بالرباط في 6 ذي القعدة 1407 (3 يونيو 1987)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

وقعه بالعطف :

وزير الطاقة والمعادن ،

الامضاء : محمد فتاح.

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 754.87 صادر في 17 من جمادى الآخرة 1407 (16 فبراير 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه.

وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماي 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد امحمد الظريف ، المدير العام للامن الوطني ، آمرا مساعدا بصرف الاعتمادات المفوضة اليه من ميزانية وزارة التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر الخاصة بقطاع تكوين الاطر (الباب 17 – الفصل 18 – الفقرة الوحيدة).

المادة الثانية

اذا تغيب السيد امحمد الظريف أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد التدلاوي فوز ، المراقب العام ، رئيس نيابة مديرية التجهيز والميزانية بالادارة العامة للامن الوطني.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف هو المؤدي الجهوي للخزينة بالرباط.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من جمادى الآخرة 1407 (16 فبراير 1987)

الامضاء : مجيد التباع.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير العدل رقم 739.87 صادر في 24 من رجب 1407 (25 مارس 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه.

وزير العدل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد أحمد مطيع ، والي الدار البيضاء الكبرى ، آمرا مساعدا بصرف النفقات من ميزانية وزارة العدل.

المادة الثانية

ينوب السيد مهدي الطاهري ، الكاتب العام لعمالة الدار البيضاء – آنفا عن السيد أحمد مطيع ، اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الثالثة

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، فقرات الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو المؤدي الجهوي بالدار البيضاء.

المادة الخامسة

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 425.83 الصادر في 5 جمادى الاولى 1403 (18 فبراير 1983).

وحرر بالرباط في 24 من رجب 1407 (25 مارس 1987)

الامضاء : مصطفى بن العربي العلوي.

قرار لوزير العدل رقم 740.87 صادر في 24 من رجب 1407 (25 مارس 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه.

وزير العدل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد عبد الخالق بنجلون ، عامل اقليم الناضور ، آمرا مساعدا بصرف النفقات من ميزانية وزارة العدل.

المادة الثانية

ينوب السيد ادريس فتح الله ، الكاتب العام لاقليم الناضور عن السيد عبد الخالق بنجلون ، اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الثالثة

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، فقرات الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بالناضور.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وينسخ القرار رقم 421.86 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1406 (18 فبراير 1986).

وحرر بالرباط في 24 من رجب 1407 (25 مارس 1987)

الامضاء : مصطفى بن العربي العلوي.

قرار لوزير المالية رقم 705.87 صادر في 8 رمضان 1407 (7 ماي 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير المالية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.509 بتاريخ 6 محرم 1393 (20 فبراير 1973) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بحذف المندوبية السامية لاعادة بناء أكادير ولاسيما الفصل 12 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد عبد الكريم العروسي ، عامل اقليم أكادير ، آمرا مساعدا بتحصيل موارد ودفع نفقات الحساب الخاص رقم 29 – 35 (الاموال المخصصة لاعادة بناء أكادير).

المادة الثانية

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بأكادير.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1407 (7 ماي 1987)

الامضاء : محمد بزاذة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 723.87 صادر في 12 من رمضان 1407 (11 ماي 1987) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائبين عنه وبتفويض الموافقة على الصفقات.

وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محـرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلـى المرسوم رقـم 2.76.479 الصادر في 19 مـن شـوال 1396 (14 اكتوبر 1976) في شأن صفقات الاشغال أو التوريدات أو الخدمات المنجزة لحساب الدولة ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلـى الظهير الشريف رقـم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض أمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قـرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يعين السادة الآتية أسماؤهم الاول آمرا مساعدا والآخران نائبين عنه لصرف نفقات ميزانية التسيير (الباب الحامل عنوان : الموظفون والمعدات) ونفقات التجهيز ونفقات الحساب الخاص رقم 35/13 السنة المالية 1987 :

العمالات والاقاليم	الآمرون المساعدون بالاداء	النائبـان	محصل المالية
المركز الاستشفائي بالدار البيضاء ومستشفى 20 أغسطس 1953 ومستشفى الاطفال ومستشفى ابن رشد بالدار البيضاء ـ أنفا.	الدكتور شكيب بورقية ، الطبيب المدير للمركز الاستشفائي بالدار البيضاء ـ أنفا.	السيد أحمـد فاضل ، المتصرف المقتصـد للمركـز الاستشفائـي بالـدار البيضاء والدكتور عبد الكريـم العسكي ، طبيب رئيس بمستشفى الاطفال بنفس المركز.	المكتب الجهوي للاداءات بالدار البيضاء ـ أنفـا.

المادة الثانية. ـ تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف ونائبيه المشار اليهم في المادة الاولى أعلاه ، فقرات الميزانية التي يقومون بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة. ـ يفوض الى الآمر المساعد بالصرف ونائبيه السالف ذكرهم الموافقة على الصفقات التي تبرمها المصالح التابعة لهم.

وحرر بالرباط في 12 من رمضان 1407 (11 ماي 1987)
الامضاء : الطيب بن الشيخ.

اطلـع عليـه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 728.87 صادر في 12 مـن رمضـان 1407 (11 ماي 1987) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم وبتفويض الموافقة على الصفقات.

وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محـرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلـى المرسوم رقـم 2.76.479 الصادر في 19 مـن شـوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الاشغال أو التوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضـان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قـرر مـا يلـي :

المادة الاولى

يعين السادة الآتية أسماؤهم الاولون آمرين مساعدين والآخرون نوابا عنهم بصرف نفقات ميزانية التسيير (الباب الحامل عنوان : الموظفون والمعدات) ونفقات ميزانية التجهيز ونفقات الحساب الخاص رقم 35.13 (السنة المالية 1987) :

العمالات والاقاليـم	الآمرون المساعدون بالصرف	النـواب	محصل المالية
الاقاليم الطبية لاكادير وطنطان وطاطا وكلميم	الدكتور مصطفى الصلبي ، الطبيب الرئيس لاقليم أكادير	السيد محمد البكاى ، المتصرف المقتصد لاقليم أكادير والدكتور مصطفى تيان ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية باقليم أكادير	مكتب تحصيل المالية باكادير
الاقليم الطبي للحسيمة	الدكتور محمد أوراغ ، الطبيـب الرئيـس لاقليم الحسيمة	السيد عبد الحميد أولاد بن موسى ، المتصرف المقتصد لاقليم الحسيمة	مكتب تحصيل المالية بالحسيمة
الاقليم الطبي لازيلال	الدكتور أحمد الادريسي حصاري ، الطبيب الرئيس لاقليم أزيلال	السيد محمد العرائشي ، المتصرف المقتصد لاقليم أزيلال	مكتب تحصيل المالية بأزيلال
الاقليم الطبي لبنسليمان	الدكتور محمد عبد الكريم الغصين ، الطبيب الرئيس لاقليم بنسليمان	السيد أحمد الحماني ، المتصرف المقتصد لاقليم بنسليمان	مكتب تحصيل المالية ببنسليمان

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العمالات والاقاليم	الآمرون المساعدون بالاداء	النواب	محصل المالية
الاقليم الطبي لبني ملال	الدكتور خلاف أو شريف ، الطبيب الرئيس لاقليم بني ملال	السيد حسين متوكل ، المتصرف المقتصد لاقليم بني ملال	مكتب تحصيل المالية ببني ملال
العمالات الطبية للدار البيضاء – أنفا وعين السبع – الحي المحمدي والحي الحسني – عين الشق وبن مسيك – سيدي عثمان ومرس السلطان – الفداء	الدكتور عبد الكريم العسكي ، الطبيب الرئيس لولاية الدار البيضاء الكبرى	السيد محمد عافي ، المتصرف المقتصد لعمالة الدار البيضاء الكبرى	المكتب الجهوي للاداءات بالدار البيضاء الكبرى
الاقليم الطبي لوادي الذهب		السيد علي أمزيان ، المتصرف المقتصد لاقليم وادي الذهب والدكتور البشير حمزة ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية بوادي الذهب	مكتب تحصيل المالية بوادي الذهب
الاقليم الطبي لشفشاون	الدكتور محمد الشرادي ، الطبيب الرئيس لاقليم شفشاون	السيد عيسى اوحتا ، المتصرف المقتصد لاقليم شفشاون والدكتور عبد السلام السمراوي ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية باقليم شفشاون	مكتب تحصيل المالية بشفشاون
الاقليم الطبي للجديدة	الدكتور عبد المولى بن صالح ، الطبيب الرئيس لاقليم الجديدة	السيد البهلول الموأنسي ، المتصرف المقتصد لاقليم الجديدة والدكتور أحمد بلحاج ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية باقليم الجديدة	مكتب تحصيل المالية بالجديدة
الاقليم الطبي لقلعة السراغنة	الدكتور أحمد لعبيد ، الطبيب الرئيس لاقليم قلعة السراغنة	السيد علال الكاديري ، المتصرف المقتصد لاقليم قلعة السراغنة والدكتور احمد الادريسي الحصاري ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية لاقليم قلعة السراغنة	مكتب تحصيل المالية بقلعة السراغنة
الاقليم الطبي لتازة	الدكتور عمر عماني ، الطبيب الرئيس لاقليم تازة	السيد أحمد بولحديد ، المتصرف المقتصد لاقليم تازة والسيد أحمد بوصفيحة ، المقتصد المساعد الممتاز بنفس الاقليم	مكتب تحصيل المالية بتازة
الاقليمان الطبيان لتطوان والعرائش	الدكتور حسن أهواري ، الطبيب الرئيس لاقليم تطوان	السيد محمد بويحيا ، المتصرف المقتصد لاقليم تطوان والدكتور مصطفى الحناش ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية بتطوان	مكتب تحصيل المالية بتطوان
الاقليم الطبي لتيزنيت	الدكتور التهامي الصوفي ، الطبيب الرئيس لاقليم تيزنيت	السيد محمد الحميري ، المتصرف المقتصد لاقليم تيزنيت والدكتور أحمد رضوان ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية بتيزنيت	مكتب تحصيل المالية بتيزنيت
الاقليم الطبي لسيدى قاسم	الدكتور محمد عبد الوهاب الشرادي ، الطبيب الرئيس لاقليم سيدى قاسم	السيد امحمد المحرر ، المتصرف المقتصد باقليم سيدى قاسم والدكتور بنعيسى الكور ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية بسيدى قاسم	مكتب تحصيل المالية بالقنيطرة
العمالة الطبية للمحمدية – زناتة	الدكتور عبد القادر بوكوس ، الطبيب الرئيس لعمالة المحمدية – زناتة	السيد رفيق بن الطاهر ، المتصرف المقتصد لعمالة المحمدية – زناتة والدكتور عمر أبجانيد ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية بالعمالة الطبية للمحمدية – زناتة	مكتب تحصيل المالية بالمحمدية – زناتة
المختبر الوطني لمراقبة الادوية بالرباط	الدكتور رشيد السمار ، مدير المختبر الوطني لمراقبة الادوية بالرباط	السيدة آسية بنحيون ، المتصرفة المقتصدة للمختبر الوطني لمراقبة الادوية بالرباط	المؤدى الجهوي للخزينة بالرباط
الاقليمان الطبيان لمكناس ويفرن	الدكتور عبد السلام الادريسي ، الطبيب الرئيس لاقليم مكناس	السيد أحمد الهواري ، المتصرف المقتصد لاقليم مكناس والدكتور المختار أباوس ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية باقليم مكناس	مكتب تحصيل المالية بمكناس
الاقليم الطبي للناضور	الدكتور علي سلاميتو ، الطبيب الرئيس لاقليم الناضور	السيد أحمد الادريسي ، المتصرف المقتصد لاقليم الناضور والدكتور محمد الخيضر ، الطبيب الرئيس للوقاية الحضرية بالناضور	مكتب تحصيل المالية بالناضور
الاقليم الطبي لورزازات	الدكتور مولاى مصطفى الاسماعيلي العلوي ، الطبيب الرئيس لاقليم ورزازات	السيدة السعدية الشنتوفي ، المتصرفة المقتصدة لاقليم ورزازات	مكتب تحصيل المالية بورزازات
الاقليم الطبي للقنيطرة	الدكتور محمد ازدين ، الطبيب الرئيس لاقليم القنيطرة	السيد ميمون كمال ، المتصرف المقتصد لاقليم القنيطرة والدكتور عمر أوزيام ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية باقليم القنيطرة	مكتب تحصيل المالية بالقنيطرة
الاقليم الطبي للخميسات	الدكتور عمر المنزهي ، الطبيب الرئيس لاقليم الخميسات	السيد الطيب الشرفي المقتصد باقليم الخميسات	مكتب تحصيل المالية بالخميسات
الاقليم الطبي لخنيفرة	الدكتور حسن المرودي ، الطبيب الرئيس لاقليم خنيفرة	السيد محمد اوهنو ، المتصرف المقتصد لاقليم خنيفرة والسيد ميلود أسوالي ، المتصرف المقتصد بنفس الاقليم	مكتب تحصيل المالية بخنيفرة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العمالات والاقاليم	الآمرون المساعدون بالاداء	النواب	محصل المالية
الاقليم الطبي لخريبكة	الدكتور عبد القادر الرشيدي ، الطبيب الرئيس لاقليم خريبكة	السيد محمد أوسيتي ، المتصرف المقتصد لاقليم خريبكة والدكتور محمد أكار ، الطبيب الرئيس لمستشفى وادي زم	مكتب تحصيل المالية بخريبكة
الاقاليم الطبية للعيون وبوجدور والسمارة	الدكتور أحمد بنعيش ، الطبيب الرئيس لاقليم العيون	السيد محمد الحمدوني ، المتصرف المقتصد لاقليم العيون والسيد لحسن بوجيجا ، المتصرف المقتصد بمستشفى الحسن الثاني بالعيون	مكتب تحصيل المالية بالعيون
الاقليم الطبي لمراكش	الدكتور عز الدين المنصوري ، الطبيب الرئيس لاقليم مراكش	السيد محمد بن بوزيد ، المتصرف المقتصد لاقليم مراكش والدكتور علي الراشيدي ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية باقليم مراكش	مكتب تحصيل المالية بمراكش
العمالة الطبية لسلا	الدكتور حميد الدراوي ، الطبيب الرئيس لعمالة سلا	السيد محمود بومعيز ، المتصرف المقتصد لعمالة سلا والدكتور فاضل الحسوني ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية بعمالة سلا	مكتب تحصيل المالية بسلا
العمالة الطبية للصخيرات – تمارة	الدكتور مصطفى صابر ، الطبيب الرئيس لعمالة الصخيرات – تمارة	السيد أحمد الشيخاوي ، المتصرف المقتصد لعمالة الصخيرات – تمارة	مكتب تحصيل المالية بتمارة
الاقليمان الطبيان لوجدة وفجيج	الدكتور حميدة باداك ، الطبيب الرئيس لاقليم وجدة	السيد محمد المبخوتي ، المتصرف المقتصد لاقليم وجدة والسيد ميمون شعبان ، المتصرف المقتصد بنفس الاقليم	مكتب تحصيل المالية بوجدة
العمالة الطبية للرباط	الدكتور نور الدين بن عمر العلمي ، الطبيب الرئيس لعمالة الرباط	السيد عبد الاحد الصقلي ، المتصرف المقتصد لعمالة الرباط والدكتور المختار البلغيتي ، طبيب بنفس العمالة	المؤدى الجهوي للخزينة بالرباط
الاقليم الطبي لآسفي	الدكتور عبد القادر المومني ، الطبيب الرئيس لاقليم آسفي	السيد محمد آيت السي ، المتصرف المقتصد لاقليم آسفي	مكتب تحصيل المالية بآسفي
الاقليم الطبي لسطات	الدكتور محمد القسيوي ، الطبيب الرئيس لاقليم سطات	السيد محمد فائق ، المتصرف المقتصد لاقليم سطات	مكتب تحصيل المالية بسطات
الاقليم الطبي لطنجة	الدكتور عبد القادر باستون ، الطبيب الرئيس لاقليم طنجة	السيد عمر الرحالي ، المتصرف المقتصد لاقليم طنجة	مكتب تحصيل المالية بطنجة
الاقليم الطبي للرشيدية	الدكتور لحسن آمل ، الطبيب الرئيس لاقليم الرشيدية	السيد موحى وردة ، المتصرف المقتصد لاقليم الرشيدية والسيد الحسين أو لحسن ، المتصرف المقتصد لمستشفى مولاي علي الشريف باقليم الرشيدية	مكتب تحصيل المالية بالرشيدية
الاقليم الطبي للصويرة	الدكتور عبد اللطيف التاميم ، الطبيب الرئيس لاقليم الصويرة	السيد عبد العزيز الحساني ، المتصرف المقتصد لاقليم الصويرة والدكتور عبد العزيز مانيع ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية باقليم الصويرة	مكتب تحصيل المالية بالصويرة
الاقاليم الطبية لفاس وبولمان وتاونات	الدكتور محمد عبده الهيتمي ، الطبيب الرئيس لاقليم فاس	السيد محمد لمنبهي شاكر ، المتصرف المقتصد لاقليم فاس والدكتور الحسين معزاز ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية باقليم فاس	مكتب تحصيل المالية بفاس
الاقليم الطبي لتارودانت	الدكتور محمد رشد ، الطبيب الرئيس لاقليم تارودانت	السيد ابراهيم بوجاط ، المتصرف المقتصد لاقليم تارودانت	مكتب تحصيل المالية بتارودانت
مركز علاج الاسنان بالرباط	الاستاذ بوشعيب جدال ، عميد كلية طب الاسنان بالرباط	الاستاذ عز الدين المصطاري ، نائب عميد كلية طب الاسنان بالرباط	المؤدى الجهوي بالرباط
مركز علاج الاسنان بالدار البيضاء – أنفا	الاستاذ محمد حميش ، عميد كلية طب الاسنان بالدار البيضاء – أنفا	الاستاذ أحمد العروسي ، نائب عميد كلية طب الاسنان بالدار البيضاء – أنفا	المكتب الجهوي للاداءات بالدار البيضاء – أنفا
مصلحة التجهيز للمنتوجات الصيدلية والادوات التقنية ولوازم التموين بالدار البيضاء – أنفا	السيد بوعزة لحسيني ، صيدلي رئيس مصلحة التجهيز للمنتوجات الصيدلية والادوات التقنية ولوازم التموين بالدار البيضاء – أنفا	السيد الهاشمي الفيلالي حميداتي ، متصرف بمصلحة التجهيز للمنتجات الصيدلية والادوات التقنية ولوازم التموين بالدار البيضاء – أنفا	المكتب الجهوي للاداءات بالدار البيضاء – أنفا

المادة الثانية. – تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمرين المساعدين بالصرف ونوابهم ، المشار اليهم في المادة الاولى أعلاه فقرات الميزانية التي يقوم هؤلاء بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة. – تفوض الى الآمرين المساعدين بالصرف ونوابهم السالف ذكرهم الموافقة على الصفقات التي تبرمها المصالح التابعة لهم.

المادة الرابعة. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من رمضان 1407 (11 ماي 1987)

الامضاء : الطيب بن الشيخ.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 777.87 صادر في 29 من شعبان 1407 (28 أبريل 1987) بتفويض الامضاء.

وزير المالية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد يوسف علال البختي ، رئيس مصلحة البنوك والسوق المالية التابعة لقسم القرض والنقد بمديرية الخزينة والمالية الخارجية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع الوثائق المتعلقة بالمصلحة الآنفة الذكر ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من شعبان 1407 (28 أبريل 1987).

الامضاء : محمد برادة.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير المالية رقم 778.87 صادر في 29 من شعبان 1407 (28 أبريل 1987) بتفويض الامضاء.

وزير المالية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين اعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد احمد بوريس ، رئيس مصلحة القرض المخصص التابعة لقسم القرض والنقد بمديرية الخزينة والمالية الخارجية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع الوثائق المتعلقة بالمصلحة الآنفة الذكر ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من شعبان 1407 (28 أبريل 1987).

الامضاء : محمد برادة.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 729.87 صادر في 12 من رمضان 1407 (11 ماي 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الصحة العمومية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 الصادر في 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السادة الآتية أسماؤهم الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الصحة العمومية على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين لهم للقيام بمأموريات داخل المغرب :

1 – فيما يخص الاقاليم الطبية لاكادير وطاطان وكلميم وطاطا : الدكتور مصطفى الصلبي ، الطبيب الرئيس لاقليم أكادير ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد البكاي ، المتصرف المقتصد لاقليم أكادير والدكتور مصطفى النيبان ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية لاقليم أكادير ؛

2 – فيما يخص الاقليم الطبي للحسيمة : الدكتور محمد أوراخ ، الطبيب الرئيس لاقليم الحسيمة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد عبد الحميد أولاد بن موسى ، المتصرف المقتصد لاقليم الحسيمة ؛

3 – فيما يخص الاقليم الطبي لازيلال : الدكتور أحمد الادريسي حصاري ، الطبيب الرئيس لاقليم أزيلال ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد العرائشي ، المتصرف المقتصد لاقليم أزيلال ؛

4 – فيما يخص الاقليم الطبي لبنسليمان : الدكتور محمد عبد الكريم الحسين ، الطبيب الرئيس لاقليم بنسليمان ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد أحمد الحمياني ، المتصرف المقتصد لاقليم بنسليمان ؛

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من شعبان 1407 (28 أبريل 1987).

الامضاء : محمد برادة.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

5 – فيما يخص الاقليم الطبي لبني ملال : الدكتور خلاف أوشريف الطبيب الرئيس لاقليم بني ملال ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد حسين متوكل ، المتصرف المقتصد لاقليم بني ملال ؛

6 – فيما يخص العمالات الطبية للدار البيضاء – أنفا ، عين السبع – الحي المحمدي ، الحي الحسني – عين الشق ، بن مسيك – سيدي عثمان ، ومرس السلطان – الفداء : الدكتور عبد الكريم العسكي ، الطبيب الرئيس لولاية الدار البيضاء الكبرى ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد عافي ، المتصرف المقتصد لولاية الدار البيضاء الكبرى ؛

7 – فيما يخص الاقليم الطبي لاقليم وادي الذهب : السيد علي أمزيان ، المتصرف المقتصد لاقليم وادي الذهب ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه الدكتور البشير حمزة ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية بوادي الذهب ؛

8 – فيما يخص الاقليم الطبي لشفشاون : الدكتور محمد الشرادي ، الطبيب الرئيس لاقليم شفشاون ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد عيسى أوحتا ، المتصرف المقتصد لاقليم شفشاون والدكتور عبد السلام السمراوي ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية باقليم شفشاون ؛

9 – فيما يخص الاقليم الطبي للجديدة : الدكتور عبد المولى بن صالح ، الطبيب الرئيس لاقليم الجديدة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد البهلول الموأنسي ، المتصرف المقتصد لاقليم الجديدة والدكتور أحمد بلحاج ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية باقليم الجديدة ؛

10 – فيما يخص الاقليم الطبي لقلعة السراغنة : الدكتور أحمد لعبيد ، الطبيب الرئيس لاقليم قلعة السراغنة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد علال الكاديري ، المتصرف المقتصد لاقليم قلعة السراغنة والدكتور أحمد الادريسي الحصاري ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية لاقليم قلعة السراغنة ؛

11 – فيما يخص الاقليم الطبي لتازة : الدكتور عسو غانمي ، الطبيب الرئيس لاقليم تازة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد أحمد بولحديد ، المتصرف المقتصد لاقليم تازة والسيد أحمد بوصفيحة ، المقتصد المساعد الممتاز بنفس الاقليم ؛

12 – فيما يخص الاقليمين الطبيين لتطوان والعرائش : الدكتور حسن أهواري ، الطبيب الرئيس لاقليم تطوان ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد بويحيا ، المتصرف المقتصد لاقليم تطوان والدكتور مصطفى الحداش ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية بتطوان ؛

13 – فيما يخص الاقليم الطبي لتيزنيت : الدكتور التهامي الصوفي الطبيب الرئيس لاقليم تيزنيت ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد الحميري ، المتصرف المقتصد لاقليم تيزنيت والدكتور أحمد رضوان ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية بتيزنيت ؛

14 – فيما يخص الاقليم الطبي لسيدي قاسم : الدكتور محمد عبد الوهاب الشرادي ، الطبيب الرئيس لاقليم سيدي قاسم ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد أمحمد المحرر ، المتصرف المقتصد باقليم سيدي قاسم والدكتور بنعيسى الكور ، الطبيب الرئيس لمصلحة الوقاية الصحية القروية بسيدي قاسم ؛

15 – فيما يخص العمالة الطبية للمحمدية – زناتة : الدكتور عبد القادر بوكوس ، الطبيب الرئيس لعمالة المحمدية – زناتة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد رفيق بن الطاهر ، المتصرف المقتصد لعمالة المحمدية – زناتة والدكتور عمر أبجانيد ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية بالعمالة الطبية للمحمدية – زناتة ؛

16 – فيما يخص المختبر الوطني لمراقبة الادوية بالرباط : الدكتور رشيد السمار ، مدير المختبر الوطني لمراقبة الادوية بالرباط ، واذا تغيب أو عاقه عائق نابت عنه السيدة آسية بنحيون ، المتصرفة المقتصدة للمختبر الوطني لمراقبة الادوية ؛

17 – فيما يخص الاقليمين الطبيين لمكناس ويفرن : الدكتور عبد السلام الادريسي ، الطبيب الرئيس لاقليم مكناس ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد أحمد الهواري ، المتصرف المقتصد لاقليم مكناس والدكتور مختار أباوس ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية باقليم مكناس ؛

18 – فيما يخص الاقليم الطبي للناظور : الدكتور علي سلامتو ، الطبيب الرئيس لاقليم الناظور ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد أحمد الادريسي ، المتصرف المقتصد لاقليم الناظور والدكتور محمد الخيضر ، الطبيب الرئيس للوقاية الحضرية بالناظور ؛

19 – فيما يخص الاقليم الطبي لورزازات : الدكتور مولاي مصطفى الاسماعلي العلوي ، الطبيب الرئيس لاقليم ورزازات ، واذا تغيب أو عاقه عائق نابت عنه السيدة السعدية الشنتوفي ، المتصرفة المقتصدة لاقليم ورزازات ؛

20 – فيما يخص الاقليم الطبي للقنيطرة : الدكتور محمد ازديد ، الطبيب الرئيس لاقليم القنيطرة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد ميمون كمال ، المتصرف المقتصد لاقليم القنيطرة والدكتور أموزيلر أوزيام ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية باقليم القنيطرة ؛

21 – فيما يخص الاقليم الطبي للخميسات : الدكتور عمر المنزهي ، الطبيب الرئيس لاقليم الخميسات ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد الطيب الشرفي ، المقتصد باقليم الخميسات ؛

22 – فيما يخص الاقليم الطبي لخنيفرة : الدكتور حسن البرودي ، الطبيب الرئيس لاقليم خنيفرة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد أوهنو ، المتصرف المقتصد لاقليم خنيفرة والسيد ميلود أسوالي ، المتصرف المقتصد بنفس الاقليم ؛

23 – فيما يخص الاقليم الطبي لخريبكة : الدكتور عبد القادر الرشيدي ، الطبيب الرئيس لاقليم خريبكة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد أوستى ، المتصرف المقتصد لاقليم خريبكة والدكتور محمد أكار ، الطبيب الرئيس لمستشفى وادي زم ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

24 ـ فيما يخص الاقاليم الطبية للعيون وبوجدور والسمارة : الدكتور أحمد بنعيش ، الطبيب الرئيس لاقليم العيون ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد الحمدوني ، المتصرف المقتصد لاقليم العيون والسيد لحسن بوجيجا ، المتصرف المقتصد بمستشفى الحسن الثاني بالعيون ؛

25 ـ فيما يخص الاقليم الطبي لمراكش : الدكتور عز الدين المنصوري ، الطبيب الرئيس لاقليم مراكش ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد بن بوزيد ، المتصرف المقتصد لاقليم مراكش ؛

26 ـ فيما يخص العمالة الطبية لسلا : الدكتور فريد العوفير ، الطبيب الرئيس بالنيابة لعمالة سلا ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمود بومعيز ، المتصرف المقتصد لعمالة سلا والدكتور فاضل الحسوني ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية بعمالة سلا ؛

27 ـ فيما يخص العمالة الطبية للصخيرات ـ تمارة : الدكتور مصطفى صابر ، الطبيب الرئيس لعمالة الصخيرات ـ تمارة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد أحمد الشيخاوي ، المتصرف المقتصد لعمالة الصخيرات ـ تمارة ؛

28 ـ فيما يخص الاقليمين الطبيين لوجدة وفجيج : الدكتور حميدة باداك ، الطبيب الرئيس لاقليم وجدة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد المبخوتي ، المتصرف المقتصد لاقليم وجدة والسيد ميمون شعبان ، متصرف مقتصد بنفس الاقليم ؛

29 ـ فيما يخص العمالة الطبية للرباط : الدكتور نور الدين بن عمر العلمي ، الطبيب الرئيس لعمالة الرباط ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد عبد الاحد الصقلي ، المتصرف المقتصد لعمالة الرباط والدكتور المختار البلغيتي ، الطبيب بنفس العمالة ؛

30 ـ فيما يخص الاقليم الطبي لآسفي : الدكتور عبد القادر المومني ، الطبيب الرئيس لاقليم آسفي ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد آيت السي ، المتصرف المقتصد لاقليم آسفي ؛

31 ـ فيما يخص الاقليم الطبي لسطات : الدكتور محمد القسيوي ، الطبيب الرئيس لاقليم سطات ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد فائق ، المتصرف المقتصد لاقليم سطات ؛

32 ـ فيما يخص الاقليم الطبي لطنجة : الدكتور عبد القادر باستون ، الطبيب الرئيس لاقليم طنجة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد عمر الرحالي ، المتصرف المقتصد لاقليم طنجة ؛

33 ـ فيما يخص الاقليم الطبي للرشيدية : الدكتور لحسن أمك ، الطبيب الرئيس لاقليم الرشيدية ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد موحى وردة ، المتصرف المقتصد لاقليم الرشيدية والسيد الحسين أولحسن ، المتصرف المقتصد لمستشفى مولاي علي الشريف باقليم الرشيدية ؛

34 ـ فيما يخص الاقليم الطبي للصويرة : الدكتور عبد اللطيف التاميم ، الطبيب الرئيس لاقليم الصويرة ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد عبد العزيز الحساني ، المتصرف المقتصد لاقليم الصويرة والدكتور عبد العزيز مانيع ، الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية باقليم الصويرة ؛

35 ـ فيما يخص الاقاليم الطبية لفاس وبولمان وتاونات : الدكتور محمد عبد الهيتمي ، الطبيب الرئيس لاقليم فاس ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد لمنبهي شاكر ، المتصرف المقتصد لاقليم فاس والدكتور الحسين معزاز الطبيب الرئيس لمصلحة التجهيزات والاعمال التنقلية باقليم فاس ؛

36 ـ فيما يخص الاقليم الطبي لتارودانت : الدكتور محمد رشد ، الطبيب الرئيس لاقليم تارودانت ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد ابراهيم بوجاط ، المتصرف المقتصد لاقليم تارودانت ؛

37 ـ فيما يخص مركز علاج الاسنان بالرباط : الاستاذ بوشعيب جدال ، عميد كلية طب الاسنان بالرباط ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد الاستاذ عز الدين المصطاري نائب عميد كلية طب الاسنان بالرباط ؛

38 ـ فيما يخص مركز علاج الاسنان بالدار البيضاء ـ أنفا ، الاستاذ محمد حميش ، عميد كلية طب الاسنان بالدار البيضاء ـ أنفا ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد الاستاذ أحمد العروسي ، نائب عميد كلية طب الاسنان بالدار البيضاء ـ أنفا ؛

39 ـ فيما يخص مصلحة التجهيز بالمنتجات الصيدلية والادوات التقنية ولوازم التموين بالدار البيضاء ـ أنفا : السيد بوعزة لحسيني الصيدلي ، رئيس مصلحة التجهيز بالمنتجات الصيدلية والادوات التقنية ولوازم التموين بالدار البيضاء ـ أنفا ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد الهاشمي الفيلالي حميداني ، المتصرف بمصلحة التجهيز بالمنتجات الصيدلية والادوات التقنية ولوازم التموين بالدار البيضاء ـ أنفا ؛

40 ـ فيما يخص المركز الاستشفائي بالدار البيضاء ومستشفى 20 أغسطس 1953 ومستشفى الاطفال ومستشفى ابن رشد بالدار البيضاء ـ أنفا : الدكتور شكيب بورقية ، الطبيب المدير للمركز الاستشفائي بالدار البيضاء ـ أنفا ، واذا تغيب أو عاقه عائق ناب عنه السيد أحمد فاضل ، المتصرف المقتصد للمركز الاستشفائي بالدار البيضاء والدكتور عبد الكريم العسكي ، رئيس مستشفى الاطفال بنفس المركز.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من رمضان 1407 (11 ماي 1987)

الامضاء : الطيب بن الشيخ.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير السكنى رقم 751.87 صادر في 12 من رمضان 1407 (11 ماي 1987) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد سعيد العماني ، المهندس المعماري ، المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بخنيفرة ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على أوامر القيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بخنيفرة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من رمضان 1407 (11 ماي 1987)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير السكنى رقم 752.87 صادر في 12 من رمضان 1407 (11 ماي 1987) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد الكريم لهكاك ، المهندس المعماري ، المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بأكادير ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على أوامر القيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية الاقليمية لوزارة السكنى باكادير.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من رمضان 1407 (11 ماي 1987)

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 765.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد مصطفى زهير ، المدير الاقليمي للفلاحة ببولمان ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة ببولمان.

المادة الثانية

يسند التفويض المبين فى المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة ببولمان فيما يخص الموظفين التابعين لهم :

– عبد الخالق عناسى ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحى ؛
– لحسن ملاك ، رئيس مصلحة التجهيز القروى ؛
– عبد السلام برودى ، رئيس مصلحة المياه والغابات.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 21 من رمضان 1407 (20 مـاى 1987)

الامضاء : عثمان الدمناتى.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 766.87 صادر فى 21 من رمضان 1407 (20 مـاى 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) فى شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر فى 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر فى 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد قرى ، المدير الاقليمى للفلاحة بطنجة ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ، على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بطنجة للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

يسند التفويض المبين فى المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة بطنجة فيما يخص الموظفين التابعين لهم :

الجيلالى بنكروم ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية ؛
محمد آيت بوزيت ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحى ؛
عبد الحفيظ عمرانى جوطى ، رئيس مصلحة التجهيز القروى ؛
عبد السلام اليوسفى ، رئيس مصلحة تربية المواشى ؛
المصطفى محرر ، رئيس مصلحة المياه والغابات ؛
احمد بيوضى ، رئيس المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينسخ هذا القرار ، الذى ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 181.87 الصادر فى 20 من جمادى الاولى 1407 (21 يناير 1987) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط فى 21 من رمضان 1407 (20 ماى 1987)

الامضاء : عثمان الدمناتى.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 767.87 صادر فى 21 من رمضان 1407 (20 مـاى 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) فى شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر فى 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر فى 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد القادر العثمانى ، المدير الاقليمى للفلاحة بالصويرة ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ، على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بالصويرة للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

يسند التفويض المبين فى المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة بالصويرة فيما يخص الموظفين التابعين لهم :

عبد القادر اقنيس ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية ؛
احمد القياسى ، رئيس مصلحة التجهيز القروى ؛
ابراهيم بنهيبة ، رئيس مصلحة تربية المواشى ؛
محمد علام ، رئيس مصلحة المياه والغابات ؛
عبد الحى بوعبيد ، رئيس المصلحة الادارية.

Copie téléchargée sur bomaroc:com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المـادة الثالثة

ينسخ هـذا القرار ، الـذى ينشر بالجريدة الرسميـة القـرار رقم 1068.86 الصادر فى 26 مـن محرم 1407 (فاتح أكتوبر 1986) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط فى 21 من رمضان 1407 (20 ماى 1987)

الامضاء : عثمان الدمناتى.

اطلـع عليـه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 768.87 صادر فى 21 من رمضان 1407 (20 مـاى 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) فى شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولـة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر فى 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر فى 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عـن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كمـا وقع تغييـره ،

قرر ما يلى :

المـادة الاولى

يفوض الى السيد ادريس الحفراوى ، المدير الاقليمى للفلاحة ببنسليمان ، الامضاء نيابة عـن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ، على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليميـة للفلاحة ببنسليمان للقيام بماموريات داخل المملكة.

المـادة الثانية

يسند التفويض المبين فى المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة ببنسليمان فيما يخص الموظفين التابعيـن لهـم :

المكى ذاكر ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحى ؛
عبد اللطيف وافى ، رئيس مصلحة التجهيز القروى.

المـادة الثالثة

ينسخ هـذا القرار ، الـذى ينشر بالجريدة الرسميـة القـرار رقـم 498.87 الصادر فى 11 مـن رجـب 1407 (12 مـارس 1987) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط فى 21 من رمضان 1407 (20 ماى 1987)

الامضاء : عثمان الدمناتى.

اطلـع عليـه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 769.87 صادر فى 21 من رمضان 1407 (20 مـاى 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) فى شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولـة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر فى 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر فى 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عـن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كمـا وقع تغييـره ،

قرر ما يلى :

المـادة الاولى

يفوض الى السيد على بنعدى ، المدير الاقليمى للفلاحة بكلميم ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى عـلى الاوامـر الصادرة للموظفين التابعين للمديريـة الاقليميـة للفلاحة بكلميـم للقيام بماموريات داخل المملكة.

المـادة الثانية

يسند التفويض المبين فى المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحـة بكلميـم فيما يخص الموظفين التابعيـن لهـم :

عبد اللطيف مؤدن ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحى ؛
سعيد الموسيلى ، رئيس مصلحة التجهيز القروى ؛
ابا سيدى اسهلاوى ، رئيس مصلحة تربية المواشى ؛
عمر الرحيوى ، رئيس مصلحة المياه والغابات ؛
محمد بنحمان ، رئيس المصلحة الادارية.

المـادة الثالثة

ينسخ هـذا القرار ، الـذى ينشر بالجريدة الرسميـة القـرار رقم 1050.86 الصادر فى 26 من محرم 1407 (فاتح أكتوبر 1986) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط فى 21 من رمضان 1407 (20 ماى 1987)

الامضاء : عثمان الدمناتى.

اطلـع عليـه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 770.87 صادر فى 21 من رمضان 1407 (20 مـاى 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) فى شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولـة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر فى 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر فى 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عـن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كمـا وقع تغييـره ،

قرر ما يلى :

المـادة الاولى

يفوض الى السيد محمـد بنهيبـة ، المديـر الاقليمى للفلاحـة بالخميسات ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ، على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحـة بالخميسات للقيام بماموريات داخل المملكة.

المـادة الثانية

يسند التفويض المبين فى المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة بالخميسات فيما يخص الموظفين التابعيـن لهـم :

حسن الوكيلى ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية ؛
الجيلالى قريش ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحى ؛
نور الدين الرانكو ، رئيس مصلحة التجهيز القروى ؛
محمد مختوم ، رئيس مصلحة تربية المواشى ؛
عدى وقجى ، رئيس مصلحة المياه والغابات ؛
محى قيبو ، رئيس المصلحة الادارية.

المـادة الثالثة

ينسخ هـذا القرار ، الـذى ينشر بالجريدة الرسميـة القـرار رقم 1063.86 الصادر فى 26 من محـرم 1407 (فاتح أكتوبر 1986) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط فى 21 من رمضان 1407 (20 ماى 1987)
الامضاء : عثمان الدمناتى.

اطلـع عليـه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 771.87 صادر فى 21 من رمضان 1407 (20 مـاى 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) فى شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولـة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر فى 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر فى 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عـن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كمـا وقع تغييـره ،

قرر ما يلى :

المـادة الاولى

يفوض الى السيـد محمـد بنعطى ، المديـر الاقليمى للفلاحـة بالداخله ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليميـة للفلاحـة بالداخلة للقيام بماموريات داخل المملكة.

المـادة الثانية

يسند التفويض المبين فى المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة بالداخلة فيما يخص الموظفين التابعيـن لهـم :

محمد الغزال ، رئيس مصلحة التجهيز القروى ؛
لحسن العزاوى ، رئيس مصلحة تربية المواشى ؛
فراجى بورى ، رئيس مصلحة المياه والغابات.

قرر ما يلى :

المـادة الاولى

يفوض الى السيد محمد فاضل اعمر الضاية ، المدير الاقليمى للفلاحة بطاطا ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ، على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بطاطا للقيام بماموريات داخل المملكة.

المـادة الثانية

ينوب السيد مبارك خديرى ، رئيس مصلحة التجهيز القروى عن السيد محمد فاضل اعمر الضاية ، اذا تغيب أو عاقه عائق.

المـادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 21 من رمضان 1407 (20 ماى 1987)
الامضاء : عثمان الدمناتى.

اطلـع عليـه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 772.87 صادر فى 21 من رمضان 1407 (20 مـاى 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) فى شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولـة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر فى 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر فى 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عـن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كمـا وقع تغييـره ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثالثة

ينسخ هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 1067.86 الصادر في 26 من محرم 1407 (فاتح أكتوبر 1986) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987)
الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 773.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد الرحمان القباج ، المدير الاقليمي للفلاحة بمكناس ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بمكناس للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

يمتد التفويض المبين في المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة بمكناس فيما يخص الموظفين التابعين لهم :

العياشي الكرني ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية ؛
محمد طباخ ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحي ؛
مصطفى حساني ، رئيس مصلحة التجهيز القروي ؛
احساين الزواكي ، رئيس مصلحة تربية المواشي ؛
أحمد الادريسي ، رئيس مصلحة المياه والغابات ؛
داودي رمضان ، رئيس المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينسخ هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 1058.86 الصادر في 26 من محرم 1407 (فاتح أكتوبر 1986) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987)
الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 774.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد حمو جادر ، المدير الاقليمي للفلاحة بمراكش ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بمراكش للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

يمتد التفويض المبين في المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة بمراكش فيما يخص الموظفين التابعين لهم :

عبد المجيد غزاوي ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية ؛
مصطفى جرمومي ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحي ؛
امحمد شاووش ، رئيس مصلحة التجهيز القروي ؛
محمد زايز ، رئيس مصلحة تربية المواشي ؛
امحمد بويمج ، رئيس مصلحة المياه والغابات ؛
حميد بحراوي ، رئيس المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينسخ هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 180.87 الصادر في 26 من جمادى الاولى 1407 (21 يناير 1987) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987)
الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 779.87 صادر في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد الحسن امحمد اشملال ، المدير الاقليمي للفلاحة بخنيفرة ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بخنيفرة للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

يسند التفويض المبين في المادة الاولى أعلاه الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة بخنيفرة فيما يخص الموظفين التابعين لهم :

محمد جواد ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية ؛
فؤاد ابو طيب ، رئيس مصلحة التجهيز القروي ؛
سليمان الكلاوي ، رئيس مصلحة تربية المواشي ؛
عبد الله فسيحي ، رئيس مصلحة المياه والغابات.

المادة الثالثة

ينسخ هذا القرار ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 1062.86 الصادر في 26 من محرم 1407 (فاتح أكتوبر 1986) بتفويض الامضاء.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1407 (20 ماي 1987)
الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 761.87 صادر في 28 من رمضان 1407 (27 ماي 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وعلى القانون المالي لسنة 1983 رقم 24.82 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.332 بتاريخ 15 من ربيع الاول 1403 (3 ديسمبر 1982) ولاسيما الفصل 33 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد علي أركان ، المكلف بالصندوق الوطني للعمل الثقافي ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الشؤون الثقافية ، على الاوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات المرصدة في الحساب الخاص رقم 35.46 الحامل عنوان « الصندوق الوطني للعمل الثقافي » وعلى الاوراق المثبتة للنفقات ، وبصفة عامة على جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بتدبير وتسيير الحساب المذكور.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من رمضان 1407 (27 ماي 1987)
الامضاء : محمد بنعيسى.

قرار لوزير الشؤون الخارجية والتعاون رقم 849.87 صادر في 20 من شوال 1407 (17 يونيو 1987) بتفويض الامضاء.

وزير الشؤون الخارجية والتعاون ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد الحاج بوطاهر ، رئيس مصلحة الموظفين ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الشؤون الخارجية والتعاون على الوثائق والمقررات المتعلقة بالتسيير الاداري لموظفي وزارة الشؤون الخارجية والتعاون ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من شوال 1407 (17 يونيو 1987)
الامضاء : عبد اللطيف القيلالي.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

وزارة المالية
(مديرية الضرائب)

اعلان بوضع لاستخلاص جداول المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها

ليكن في علم المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها بأن الجداول الموضوعة للاستخلاص والمشار اليها أسفله ، قد وضعت للنشر وللاستخلاص في التواريخ المحددة لذلك ، وهي رهن اشارتهم لدى مكاتب القباضات.

الجمعة 28 من جمادى الآخرة 1407 (27 فبراير 1987).

الضريبة المترتبة على الارباح العقارية :

وجدة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 13 لسنة 1986 ؛ وجدة المدينة ، رقم الاصدار 10 ، 18 لسنة 1984 ، 4 ، 6 ، 16 و 17 لسنة 1986 ؛ وجدة باب الغربي ، رقم الاصدار 1 و 2 لسنة 1986 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1986 ؛ فاس البطحاء ، رقم الاصدار 2 لسنة 1986 ؛ فاس عين القادوس ، صفرو ، رقم الاصدار 3 لسنة 1986 ؛ تازة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 5 لسنة 1985 و 2 لسنة 1986 ؛ تازة العالية ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 و 2 لسنة 1986 ؛ كرسيف ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 و 2 لسنة 1986 ؛ وادي امليل ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 و 1 لسنة 1986 ؛ تاهلة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1986 ؛ مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 4 لسنة 1986 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 3 ، 4 و 5 لسنة 1986 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 10 ، 12 لسنة 1985 ، 5 و 7 لسنة 1986 ؛ مكناس بني محمد ، مكناس الرياض ، رقم الاصدار 7 لسنة 1986 ؛ الحاجب ، رقم الاصدار 5 و 15 لسنة 1985 ؛ أزرو ، رقم الاصدار 2 لسنة 1986 ؛ يفرن ، رقم الاصدار 3 لسنة 1986 ؛ خنيفرة ، رقم الاصدار 8 لسنة 1984 ، 4 ، 5 و 6 لسنة 1985 ، 1 ، 2 و 3 لسنة 1986 ؛ ميدلت ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ الرشيدية ، رقم الاصدار 5 لسنة 1986 ؛ أرفود ، رقم الاصدار 3 لسنة 1986 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985 و 3 لسنة 1986 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 18 لسنة 1985 و 3 لسنة 1986 ؛ القنيطرة الوسطى ، رقم الاصدار 6 لسنة 1985 ؛ سيدى سليمان ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 و 1 لسنة 1986 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1986 ؛ الرباط المحيط ، رقم الاصدار 2 لسنة 1986 ؛ تمارة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1985 ؛ سلا الوسطى ، رقم الاصدار 8 لسنة 1984 ، 4 و 5 لسنة 1985 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 2 ، 3 ، 7 و 8 لسنة 1985 ؛ سلا حي السلام ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ، 3 و 4 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدى بليوط ، رقم الاصدار 5 لسنتي 1985 و 1986 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ، 6 لسنة 1985 ، 6 و 9 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 6 لسنة 1985 ، 6 ، 8 ، 9 ، 10 و 11 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء سيدى البرنوصي ، رقم الاصدار 13 لسنة 1985 ، 7 ، 8 ، 9 ، 10 ، 11 و 12 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985 و 10 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985 و 10 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 5 و 6 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء حي الفرح ، رقم الاصدار 5 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 4 ، 7 و 8 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ، 8 و 9 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 10 ، 11 لسنة 1984 ، 6 ، 7 و 12 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 5 و 9 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 4 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 5 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 4 و 5 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الجماعات الحضرية ، رقم الاصدار 5 ، 6 ، 7 ، 8 و 9 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ، 3 ، 5 ، 7 ، 8 و 10 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء سيدى عثمان ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ، 13 لسنة 1985 ، 3 و 7 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء قرية الجماعة ، رقم الاصدار 7 و 9 لسنة 1986 ؛ المحمدية المدينة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1986 ؛ المحمدية العالية ، رقم الاصدار 7 ، 8 لسنة 1985 و 6 لسنة 1986 ؛ سطات ، رقم الاصدار 2 و 12 لسنة 1985 ؛ بن احمد ، رقم الاصدار 2 و 3 لسنة 1985 ؛ البروج ، رقم الاصدار 2 ، 4 و 5 لسنة 1984 ، 1 و 2 لسنة 1985 ؛ برشيد ، رقم الاصدار 4 لسنة 1986 ؛ بني ملال ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1985 و 4 لسنة 1986 ؛ ابو الجعد ، رقم الاصدار 2 لسنة 1986 ؛ سوق سبت أولاد النمة ، رقم الاصدار 4 لسنتي 1985 و 1986 ؛ الفقيه بن صالح قصبة تادلة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1986 ؛ الجديدة الحنصالي ، رقم الاصدار 5 ، 6 لسنة 1986 ؛ ازمور ، رقم الاصدار 7 لسنة 1986 ؛ آسفي ابن رشد ، رقم الاصدار 13 لسنة 1985 و 10 لسنة 1986 ؛ آسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 10 لسنة 1986 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 11 لسنة 1985 و 3 لسنة 1986 ؛ مراكش المدينة ، رقم الاصدار 11 لسنتي 1984 و 1985 ، 3 و 4 لسنة 1986 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 14 لسنة 1984 ، 13 لسنة 1985 ، 3 و 4 لسنة 1986 ؛ مراكش الحي المحمدي ، رقم الاصدار 2 لسنة 1986 ؛ مراكش باب دكالة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1986 ؛ تاحناوت ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ، 4 لسنة 1985 و 1 لسنة 1986 ؛ آيت وربن ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ، 5 لسنة 1985 و 2 لسنة 1986 ؛ طنجة المدينة ، رقم الاصدار 7 و 9 لسنة 1986 ؛ طنجة الدرادب ، رقم الاصدار 9 و 10 لسنة 1986 ؛ طنجة الوسطى ، رقم الاصدار 7 ، 9 لسنة 1986 ؛ طنجة الحي الجديد ، رقم الاصدار 8 ، 10

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

لسنة 1986 ؛ أصيلا ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ تطوان الغدالة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1986 ؛ تطوان باب الثوت ، رقم الاصدار 13 ، 14 لسنة 1985 و 4 لسنة 1986 ؛ مضيق جبالة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1986 ؛ الناضور ، رقم الاصدار 15 لسنة 1985 ، 16 و 17 لسنة 1986 ؛ بني انصار ، رقم الاصدار 6 و 14 لسنة 1984 ، 6 ، 8 ، 11 ، 12 و 13 لسنة 1985 ، 5 و 14 لسنة 1986 ؛ زايو ، رقم الاصدار 7 و 8 لسنة 1985 ، 6 7 و 9 لسنة 1986 ؛ ميدار ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ، 4 ، 6 ، 8 ، 9 و 10 لسنة 1986 ؛ الحسيمة ، رقم الاصدار 18 لسنة 1986 ؛ امزورن ، رقم الاصدار 23 لسنة 1985 ، 2 ، 3 ، 4 ، 11 و 13 لسنة 1986.

قانون الاستثمارات : مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 2 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء وادى المخازن ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986.

المساهمة التكميلية : الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 11 لسنة 1983 ؛ الزمامرة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1983 ؛ أكادير الحي الصناعي ، رقم الاصدار 13 لسنة 1981 و 9 لسنة 1982.

الاقتطاع من الرواتب والاجور : القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ الرباط اكدال ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدى بليوط ، رقم الاصدار 2 و 5 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 8 و 10 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 6 و 7 لسنة 1984 ، 4 و 6 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 و 4 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 9 و 10 لسنة 1984 ، 2 و 4 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ، 4 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء الجماعات الحضرية ، رقم الاصدار 4 و 5 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 و 2 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ، 3 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدى عثمان ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ، 1 لسنة 1984 ؛ الجديدة الحنصالى ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 ، 3 لسنة 1985 ؛ آسفى يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 و 3 لسنة 1985 ؛ أكادير حي النهضة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ انزكان ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ آيت ملول ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 و 3 لسنة 1985 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ، 1 و 3 لسنة 1985.

الضريبة المترتبة على الارباح المهنية : وجدة باب الغربى ، أزرو ، ميدلت ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ سيدى سليمان ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ؛ الرباط اكدال ، رقم الاصدار 6 مكرر لسنة 1984 ؛ الرباط مابيلا ، الرباط المحيط ، رقم الاصدار 15 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 10 مكرر و 11 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 7 مكرر لسنة 1984 و 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الحى المحمدى ، رقم الاصدار 3 مكرر لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 26 لسنة 1983 و 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 2 مكرر لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 2 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 7 مكرر لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 7 مكرر لسنة 1984 و 6 مكرر لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 7 مكرر ، 7 مكرر مرتين و 13 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ المحمدية المدينة ، رقم الاصدار 8 مكرر لسنة 1984 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 9 و 10 لسنة 1984 ؛ أكادير المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 20 لسنة 1981 ؛ انزكان رقم الاصدار 6 مكرر لسنة 1984 و 4 مكرر لسنة 1985 ؛ شفشاون ، ميدار ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ الناضور ، رقم الاصدار 7 مكرر لسنة 1984 ، 6 مكرر لسنة 1985 و 3 مكرر لسنة 1986.

مدخر الاستثمار : فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 14 لسنة 1983 ؛ فاس عين القادوس ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ فاس الفخارين ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ؛ أزرو ، سيدى قاسم ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ سيدى سليمان ، رقم الاصدار 7 مكرر لسنة 1984 ؛ الرباط المحيط ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدى بليوط ، رقم الاصدار 7 مكرر و 8 مكرر لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 7 مكرر ، 7 مكرر ثلاث مرات ، 8 مكرر و 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 و 5 مكرر لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء الحى المحمدى ، رقم الاصدار 4 مكرر لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 7 مكرر ، 8 مكرر مرتين ، 8 مكرر ثلاث مرات لسنة 1984 و 3 مكرر لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 4 مكرر و 4 مكرر مرتين لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 7 مكرر لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 4 مكرر لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الجماعات الحضرية ، رقم الاصدار 1 مكرر لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 3 مكرر لسنة 1986.

واجب التضامن الوطنى (الاراضى الغير المبنية) : وجدة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1984 و 5 لسنة 1986 ؛ وجدة المدينة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ فاس البطحاء ، رقم الاصدار 1 لسنة 1983 ؛ فاس الفخارين ، رقم الاصدار 1 لسنة 1983 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 2 و 4 لسنة 1983 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ خنيفرة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 15 لسنة 1983 و 16 لسنة 1983 ؛ سيدى قاسم ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ سيدى سليمان ، رقم الاصدار 12 لسنة 1983 ؛ مشروع بلقصيرى ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الرباط أكدال ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 16 لسنة 1983 ؛ الرباط حى يعقوب المنصور ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 5 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء سيدى بليوط ، رقم الاصدار 2 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء سيدى البرنوصى رقم الاصدار 5 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء سيدى البرنوصى ، رقم الاصدار 16 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الحى المحمدى ، رقم الاصدار 2 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 5 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 8 لسنة 1983 ، 5 لسنة 1985 و 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 6 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 11 لسنة 1983 ؛ المحمدية المدينة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1983 ؛ المحمدية العالية ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ الفقيه بن صالح ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ أسفى يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 9 لسنة 1983 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ مراكش المدينة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 . مكناس المدينة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983.

واجب التضامن الوطنى (الارباح المهنية) : وجدة باب الغربى ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ تاوريرت ، رقم الاصدار 6 مكرر لسنة 1984 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الرباط المحيط ، رقم الاصدار 16 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 6 مكرر لسنة 1984 و 25 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 4 مثلث لسنة 1985 – 6 مكرر لسنة 1984 و 1 لسنة 1986 و 4 مكرر لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 8 مكرر لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 8 لسنة 1984 ، 2 مكرر لسنة 1986 – 8 مثلث لسنة 1984 و 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدى بليوط ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الحى المحمدى ، رقم الاصدار 11 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ 2 مكرر لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 2 مكرر لسنة 1986 ، 10 لسنة 1984 و 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 2 مكرر لسنة 1986 و 7 مكرر لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 2 مكرر لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء حى الفرح ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 2 مكرر لسنة 1986 و 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء حى الفرح ، رقم الاصدار 7 مكرر لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 – 9 لسنة 1984 و 3 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 – 6 مثلث لسنة 1984 و 2 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء حى الفرح ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 2 مكرر لسنة 1986 و 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 1 لسنتى 1984 و 1985 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 7 مكرر لسنة 1984 و 2 مكرر لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 19 لسنة 1981 ؛ المحمدية ، رقم الاصدار 8 مكرر ومثلث لسنة 1984 ؛ المحمدية المدينة ، رقم الاصدار 8 مكرر لسنة 1984 ؛ المحمدية العالية ، رقم الاصدار 8 مكرر لسنة 1984 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ شيشاوة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ، أكادير المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 2 مكرر لسنة 1986 ؛ آيت ملول ، رقم الاصدار 2 مكرر لسنة 1986 ؛ انزكان ، رقم الاصدار 3 مثلث لسنة 1985 ؛ أولاد تايمة ، رقم الاصدار 2 مكرر لسنة 1986 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 3 مكرر لسنة 1985 ؛ الناضور ، رقم الاصدار 1 مثلث لسنة 1986 – 4 مكرر لسنة 1985 و 6 مثلث لسنة 1984.

واجب التضامن الوطنى (الاقتطاع من الرواتب والاجور) : الرباط المحيط ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 ؛ الرباط اكدال ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 الدار البيضاء سيدى عثمان ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدى بليوط ، رقم الاصدار 2 و 3 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدى عثمان ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 10 و 11 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 6 و 7 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 5 – 6 و 13 لسنة 1984 : الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 3 و 4 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 4 و 5 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 2 – 3 – 6 و 7 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 2 لسنتى 1984 و 1985 ؛ الدار البيضاء وادى المخازن ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 5 لسنة 1985 ؛ آيت ملول ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ انزكان ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ طنجة الدرادب ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 1 و 2 لسنة 1985.

ضريبة التجارة : وجدة المدينة الجديدة – أكنول – تازة العليا فكيك تاوريرت الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة قلعة السراغنة سيدى بوعثمان تيزنيت – طنجة الوسطى – أصيلة تطوان باب التوت تطوان باب الرواح – جبالة الناضور الحسيمة – مدار ، رقم الاصدار 1 لسنة 1986 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984.

مدير الضرائب ،
الامضاء : محمد المدغرى العلوى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.